

Distr.: General  
20 September 2016  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الثالثة والثلاثون  
البند ٦ من جدول الأعمال  
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل\*

آيرلندا

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية  
والردود، المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

\* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.16-16206(A)



\* 1 6 1 6 2 0 6 \*

ترحب آيرلندا بالتوصيات المقدمة أثناء الاستعراض الدوري الشامل في ١١ أيار/مايو ٢٠١٦، ويسرها أن تقدم الردود التالية.

١٣٦-١ - مقبولة جزئياً.

تلتزم آيرلندا بالتصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي لم تصدق عليها بعد. ولن تنضم آيرلندا إلى معاهدات إلى أن تصبح في وضع يسمح لها بالوفاء بالتزاماتها الواردة في المعاهدة المعنية، بطرق منها تعديل القانون المحلي حسب الاقتضاء.

١٣٦-٢ - مقبولة جزئياً.

سيُصدّق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية في أقرب وقت ممكن من الناحية العملية بعد تعديل التشريعات المتعلقة بالجرائم الجنسية.

ولا توجد أي خطط للتوقيع على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

ويجري العمل على الوفاء بالالتزام الذي تعهدت به الحكومة بشأن التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بحلول نهاية عام ٢٠١٦.

وتلتزم آيرلندا بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري حالما تسمح الأولويات التشريعية الأخرى بذلك.

ولا تعتزم آيرلندا التصديق على اتفاقية اليونسكو. وهي تلتزم بمبادئ تكافؤ الفرص التعليمية الواردة في الاتفاقية.

١٣٦-٣ - مقبولة جزئياً.

انظر التوصية ١٣٦-٢.

١٣٦-٤ - مقبولة جزئياً.

انظر التوصية ١٣٦-٢.

ستصدق آيرلندا على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب بمجرد أن تصدر التشريعات اللازمة بشأن الآليات الوقائية الوطنية.

١٣٦-٥ - مقبولة جزئياً.

انظر التوصيتين ١٣٦-٢ و ١٣٦-٤.

لا تعتزم آيرلندا التوقيع على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩.

- ١٣٦-٦- مقبولة جزئياً.  
انظر التوصيتين ١-١٣٦ و ٢-١٣٦.
- ١٣٦-٧- مقبولة جزئياً.  
تلتزم آيرلندا بالتصديق على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ويجري النظر في الطريقة الأمثل لتنفيذه.
- ١٣٦-٨- مقبولة جزئياً.  
في عام ٢٠١٥، أجريت إصلاحات هامة على نظام البت في طلبات الحماية الدولية. وسيستطاع اتخاذ إجراءات جديدة معالجة الطلبات وسيقتصر بشكل كبير مدة انتظار القرارات. وسوف تكفل الإصلاحات، عند تنفيذها، معاملة ملتزمي اللجوء بإنسانية واحترام وتضمن مزيداً من الفعالية في إجراءات الحماية والمهجرة والضمانات.  
انظر التوصية ٢-١٣٦.
- ١٣٦-٩- مقبولة جزئياً.  
ستبدى أي تحفظات وفقاً للقانون الدولي.
- ١٣٦-١٠- مقبولة جزئياً.  
انظر التوصية ٢-١٣٦.  
تلتزم الحكومة في برنامجها بالتشاور مع أصحاب المصلحة بشأن أفضل السبل لإحراز التقدم فيما يخص مواد قانون تعليم الأشخاص ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة، التي أدرجت على أساس غير نظامي.
- ١٣٦-١١- غير مقبولة.  
لا توجد أي مقترحات لتعديل المادة ٤٢-١.  
ولا يمكن تعديل الدستور إلا بعد استفتاء شعبي.  
وقد أنشأت الحكومة جمعية من المواطنين لكي تستعرض التعديل الثامن للدستور (المادة ٤٠-٣-٣) وتقدم تقريراً إلى البرلمان مشفوعاً بتوصيات. وسيترأس الجمعية أحد قضاة المحكمة العليا وستتألف من ١٠٠ مواطن اختيروا بشكل تلقائي من بين السكان.
- ١٣٦-١٢- مقبولة جزئياً.  
ستنشر الحكومة استراتيجية وطنية محدثة بشأن المرأة بحلول نهاية عام ٢٠١٦.  
وقد التزمت الحكومة بإجراء استفتاء دستوري بشأن المادة ٤١-٢-١.

- ١٣٦-١٣ - مقبولة جزئياً.  
انظر التوصية ١٣٦-١٢.
- ١٣٦-١٤ - مقبولة جزئياً.  
انظر التوصية ١٣٦-١٢.
- ١٣٦-١٥ - غير مقبولة.  
انظر التوصيتين ١٣٦-١١ و ١٣٦-١٢.
- ١٣٦-١٦ - غير مقبولة.  
انظر التوصية ١٣٦-١١.
- ١٣٦-١٧ - غير مقبولة.  
انظر التوصية ١٣٦-١١.
- ١٣٦-١٨ - غير مقبولة.  
انظر التوصية ١٣٦-١١.
- ١٣٦-١٩ - غير مقبولة.  
انظر التوصية ١٣٦-١١.
- ١٣٦-٢٠ - مقبولة جزئياً.  
تركز طائفة من اللجان على قضايا محددة لحقوق الإنسان والمساواة ويجري تنسيق أعمالها تحت إشراف اللجنة البرلمانية للأعمال التجارية.
- ١٣٦-٢١ - مقبولة.  
هناك مشاورات مستمرة ومستفيضة بشأن وضع استراتيجيات جديدة لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماج الروما والرحل وسيكون هذا أيضاً أساسياً لوضع استراتيجية وطنية جديدة للمرأة.
- ١٣٦-٢٢ - مقبولة جزئياً.  
هناك عمل هام يجري بالفعل بشأن مسائل قطاعية محددة. وينبغي استخدام الموارد المتاحة على النحو الأفضل وضمان تشارك الحكومة مع المجتمع المدني بأكثر الطرق فعالية.
- ١٣٦-٢٣ - مقبولة جزئياً.  
انظر التوصية ١٣٦-٢٢.

مقبولة جزئياً. ١٣٦-٢٤

انظر التوصية ١٣٦-٢٢.

مقبولة جزئياً. ١٣٦-٢٥

انظر التوصية ١٣٦-٢٢.

مقبولة. ١٣٦-٢٦

لا توجد أي حالة عدم يقين بشأن أي طفل في هذا الصدد. ولا بد من تسجيل الاسم العائلي للطفل الذي يمكن أن يكون إما الاسم العائلي للأب أو الأم أو كليهما.

غير مقبولة. ١٣٦-٢٧

سن المسؤولية الجنائية في آيرلندا هو ١٢ سنة، لكن لا يمكن مقاضاة أي طفل يقل عمره عن ١٤ سنة بدون موافقة مدير النيابة العامة. وبينما لا توجد أي خطط لتعديل الأحكام المتعلقة بسن المسؤولية الجنائية في قانون الطفل لعام ٢٠٠١، تلتزم خطة العمل الوطنية المتعلقة بقضاء الأحداث للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨ بإجراء استعراض عام لتطبيق القانون.

غير مقبولة. ١٣٦-٢٨

انظر التوصية ١٣٦-٢٧.

مقبولة جزئياً. ١٣٦-٢٩

انظر التوصية ١٣٦-٢.

تخطر قوانين المساواة في العمل التمييز في الأجور على أساس نوع الجنس.

وتحمي المادة ٤٤ من الدستور تحديداً الحرية الدينية. كما يحمي الدستور الحق في حرية التعبير عن المعتقدات والآراء. وينص قانون التكافؤ في المركز لعام ٢٠٠٠، الذي يحظر التمييز فيما يتعلق بقبول الطلاب، على إعفاءات تنطبق في حالة المدارس غير المختلطة وفي حالة المدارس التي تهدف إلى توفير التعليم في بيئة تعزز قيماً دينية معينة.

ولدى جميع الطوائف والفئات الدينية حرية إنشاء مؤسساتها الاجتماعية والثقافية والتعليمية الخاصة بها، بما فيها المدارس.

## ١٣٦-٣٠ - غير مقبولة.

توجد في آيرلندا تشريعات شاملة وقوية بشأن المساواة تحظر التمييز على أسس محددة تسعة هي: نوع الجنس، والحالة المدنية، والوضع العائلي، والسن، والعرق، والدين، والإعاقة، والميل الجنسي، والانتماء إلى طائفة الرجل. وتهدف هذه التشريعات إلى تعزيز المساواة وحظر التمييز - المباشر وغير المباشر والقائم على الربط - والإيذاء، وتسمح باتخاذ تدابير إيجابية لضمان المساواة الكاملة عندما يتعلق الأمر بالأسس التسعة المذكورة.

## ١٣٦-٣١ - غير مقبولة.

انظر التوصية ١٣٦-٣٠.

## ١٣٦-٣٢ - غير مقبولة.

انظر التوصية ١٣٦-٣٠.

## ١٣٦-٣٣ - مقبولة.

تواصل آيرلندا معالجة الفجوة في الأجور بين الجنسين والعوامل المعقدة التي تسبب فيها، بوسائل منها وضع حد أدنى وطني للأجور مما أدى إلى تحسن في هذا الصدد. ويستفيد من الحد الأدنى الوطني للأجور الأشخاص الموجودون في فئات الدخل الأدنى التي تستأثر فيها النساء بالأغلبية. والتزمت الحكومة أيضاً بإجراء استقصاءات الأجور في الشركات التي تضم ٥٠ موظفاً وما فوق بهدف تعزيز الشفافية في الأجور.

## ١٣٦-٣٤ - مقبولة.

لقد اتخذت تدابير كبيرة لتحسين تمثيل المرأة في المجالات العامة والخاصة والسياسية ويجري حالياً اتخاذ مبادرات في هذا الصدد.

انظر التوصية ١٣٦-٣٣.

## ١٣٦-٣٥ - مقبولة.

انظر التوصية ١٣٦-٣٤.

انظر التوصية ١٣٦-٣٣.

لدى جميع النساء في مجال العمل أو العمل الحر اللواتي يستوفين شروط دفع الاشتراك الحق في الحصول على استحقاقات الأمومة.

مقبولة. ١٣٦-٣٦-

يجري حالياً إعداد مشروع قانون موحد. وتتعلق الاستراتيجية الوطنية الثانية بشأن العنف المنزلي والعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس بوجه خاص بتعزيز الخدمات لصالح الضحايا وتحسين جمع البيانات وتحليلها.

مقبولة. ١٣٦-٣٧-

انظر التوصية ١٣٦-٣٦.

مقبولة. ١٣٦-٣٨-

انظر التوصية ١٣٦-٣٦.

مقبولة. ١٣٦-٣٩-

انظر التوصية ١٣٦-٣٦.

مقبولة. ١٣٦-٤٠-

انظر التوصية ١٣٦-٣٦.

مقبولة. ١٣٦-٤١-

انظر التوصية ١٣٦-٣٦.

مقبولة. ١٣٦-٤٢-

انظر التوصية ١٣٦-٣٦.

غير مقبولة. ١٣٦-٤٣-

لدى آيرلندا مسبقاً تشريعات تحظر التمييز العنصري.

مقبولة جزئياً. ١٣٦-٤٤-

انظر التوصية ١٣٦-٤٣.

يخضع أفراد "آن غاردا سيوانا" (قوات الشرطة) لأحكام التشريعات نفسها شأنهم شأن جميع المواطنين الآيرلنديين. ويمكن تقديم الشكاوى المتعلقة بأي سوء سلوك محتمل من جانب أفراد "آن غاردا سيوانا" إلى لجنة أمين مظالم الشرطة الوطنية، وهي هيئة مستقلة.

مقبولة جزئياً. ١٣٦-٤٥-

عندما ترتكب جرائم جنائية مثل الاعتداء، أو الضرر الجنائي، أو جرائم النظام العام ضد أي شخص على أساس العرق أو الدين وما إلى ذلك، يمكن لقاضى المحكمة مراعاة ظروف التشديد عند إصدار الحكم (مثل الدوافع القائمة على أساس دين الضحية أو عرقه أو ما إلى ذلك).

ووافقت الحكومة مؤخراً على مراجعة لقانون حظر التحريض على الكراهية لعام ١٩٨٩.

#### ١٣٦-٤٦- مقبولة جزئياً.

تلتزم الحكومة بمكافحة العنصرية. وستتخذ مبادرات لمكافحة العنصرية في إطار استراتيجية الإدماج الجديدة. وقد صدقت آيرلندا على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وتتوافق تشريعاتنا مع أحكامها.

ويجزم قانون حظر التحريض على الكراهية لعام ١٩٨٩ استخدام عبارات أو نشر مواد كتابية أو توزيعها، أو بث أي صور مرئية أو مواد صوتية تهدد، أو تؤذي أو تشتم أو يُقصد بها إثارة الكراهية أو من شأنها أن تؤدي إلى ذلك.

انظر التوصية ١٣٦-٤٥.

#### ١٣٦-٤٧- مقبولة جزئياً.

انظر التوصية ١٣٦-٤٦.

#### ١٣٦-٤٨- مقبولة جزئياً.

انظر التوصيتين ١٣٦-٢ و ١٣٦-٤٦.

#### ١٣٦-٤٩- مقبولة جزئياً.

تحظر التشريعات المتعلقة بالمعاشات التقاعدية مسبقاً التمييز على أساس الميل الجنسي.

#### ١٣٦-٥٠- مقبولة جزئياً.

يجري النظر حالياً في الاستعراض بهدف تحديد الكيفية التي يمكن بها تنفيذ توصياته على نحو أفضل وقد استُرشد به في وضع الخطة الاستراتيجية لدائرة السجون الأيرلندية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨.

#### ١٣٦-٥١- مقبولة جزئياً.

في آذار/مارس ٢٠١٥، نُشر التقرير النهائي عن التقدم المحرز فيما يخص كل من التوصيات الـ ٩٩ الواردة في تقرير ريان وخطة تنفيذها.

إن لجنة التحقيق في موضوع "بيوت رعاية الأمهات والرضع" وبعض المسائل ذات الصلة، التي أنشئت في شباط/فبراير ٢٠١٥ لاستجلاء الوقائع وتقديم سرد كامل لما حدث لفئات ضعيفة من النساء والأطفال في تلك البيوت في الفترة بين عامي ١٩٢٢ و ١٩٩٨، لديها جميع الصلاحيات الضرورية للاضطلاع بدورها، وهي لا تزال ملتزمة بإكمال تحقيقاتها بحلول شباط/فبراير ٢٠١٨.



وفي شباط/فبراير ٢٠١٣، نُشر تقرير شامل لاستجلاء الوقائع المتعلقة بإصلاحات مغدلين النسائية - تقرير ماكليس.

١٣٦-٥٢ - غير مقبولة.

يعترف دستور آيرلندا بأهمية الأسرة ويكفل حمايتها؛ وبعد استفتاء عام ٢٠١٥، امتد نطاق هذه الحماية ليشمل زيجات الأشخاص من نفس الجنس. والقانون الدولي لحقوق الإنسان يكفل هذه الحقوق للأفراد وتلتزم آيرلندا التزاماً تاماً بتعزيزها وحمايتها.

١٣٦-٥٣ - مقبولة جزئياً.

لقد التزمت الحكومة بإجراء استفتاء بشأن إلغاء التجديف من الدستور.

١٣٦-٥٤ - مقبولة جزئياً.

انظر التوصية ١٣٦-٥٣.

١٣٦-٥٥ - مقبولة.

تلتزم الحكومة بوضع وتنفيذ استراتيجيات لمنع حالات الفقر والإقصاء الاجتماعي والحد منها والقضاء عليها نهائياً بالتعاون مع الجهات المعنية الأخرى، بما فيها الأشخاص الذين يعيشون في فقر.

١٣٦-٥٦ - مقبولة.

لا يزال برنامج الإدماج الاجتماعي والتنشيط المجتمعي يحظى بالدعم.

١٣٦-٥٧ - مقبولة.

تلتزم الحكومة بتحسين نوعية حياة الأشخاص والمستويات المعيشة من خلال نهج ثلاثي - دعم الدخل الكافي، والوظائف الجيدة المدرة للأجر، والحصول على خدمات جيدة. ويؤدي نظام الرعاية الاجتماعية الشاملة في آيرلندا دوراً رئيسياً في حماية العاطلين عن العمل وغيرهم من الفئات الضعيفة. وتحدد خطة العمل الوطنية للإدماج الاجتماعي طائفة واسعة من الإجراءات والتدخلات المحددة الأهداف من أجل تحقيق هذه الغاية.

١٣٦-٥٨ - غير مقبولة.

تحظى حقوق جميع الأشخاص، سواء كانوا من سكان الأرياف أو المدن، بحماية متساوية في آيرلندا ولا ينطبق مفهوم "الفلاحين" على حالتنا.

١٣٦-٥٩ - مقبولة جزئياً.

لقد أيدت آيرلندا تقرير إطار العمل المنبثق عن المؤتمر الدولي الثاني المعني بالتغذية الذي نظّمته منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

١٣٦-٦٠ - مقبولة جزئياً.

هناك نظام شامل للمساعدة القانونية المدنية (بما في ذلك ما يتعلق بعمليات الإخلاء من السكن الاجتماعي) متاح للأشخاص الذين يستوفون معايير الأهلية.

١٣٦-٦١ - مقبولة جزئياً.

هناك مجموعة من أشكال دعم السكن المتاحة للأسر التي تستأجر مساكن، وقد وفرت الحكومة عدداً من الخدمات لمساعدة أصحاب المنازل على دفع متأخرات الرهن العقاري.

١٣٦-٦٢ - مقبولة.

شرعت الحكومة في برنامج هام لإصلاح قطاع الصحة يهدف إلى تقديم الرعاية الصحية الشاملة للجميع، لكي يتسنى لجميع الأشخاص الوصول إلى الخدمات الصحية الجيدة التي يحتاجون إليها، مع ضمان ألا تعرضهم الاستفادة من هذه الخدمات لأي ضائقة مالية.

١٣٦-٦٣ - مقبولة.

تلتزم الحكومة بتمديد نطاق الرعاية الطبية المجانية التي يقدمها الممارسون العامون لتشمل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٢ سنة.

١٣٦-٦٤ - غير مقبولة.

انظر التوصية ١١-١٣٦.

١٣٦-٦٥ - غير مقبولة.

انظر التوصية ١١-١٣٦.

١٣٦-٦٦ - غير مقبولة.

انظر التوصية ١١-١٣٦.

١٣٦-٦٧ - غير مقبولة.

انظر التوصية ١١-١٣٦.

غير مقبولة. ١٣٦-٦٨-

انظر التوصية ١٣٦-١١.

غير مقبولة. ١٣٦-٦٩-

انظر التوصية ١٣٦-١١.

غير مقبولة. ١٣٦-٧٠-

انظر التوصية ١٣٦-١١.

ينظم قانون حماية الحياة أثناء الحمل لعام ٢٠١٣ عمليات الإجهاض القانونية وفقاً للقضية X وحكم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية ألف وباء وجيم ضد آيرلندا. وأعربت لجنة وزراء مجلس أوروبا عن ارتياحها لأن الحكومة نفذت القرار الصادر في قضية ألف وباء وجيم ضد آيرلندا باعتماد قانون حماية الحياة أثناء الحمل لعام ٢٠١٣ ووثيقة اللوائح والتوجيهات ذات الصلة. وقد أُغلق ملف القضية في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

غير مقبولة. ١٣٦-٧١-

انظر التوصية ١٣٦-١١.

غير مقبولة. ١٣٦-٧٢-

انظر التوصية ١٣٦-١١.

غير مقبولة. ١٣٦-٧٣-

انظر التوصية ١٣٦-١١.

مقبولة جزئياً. ١٣٦-٧٤-

تشمل الاستراتيجية الوطنية للصحة الجنسية عدداً من الإجراءات ذات الأولوية الرامية إلى تحسين الصحة الجنسية ورفاه للشباب.

غير مقبولة. ١٣٦-٧٥-

توفّر إمكانية حصول الشباب على خدمات الصحة العامة مثل منع الحمل تماشياً مع إطار استراتيجية السياسة الوطنية للصحة الجنسية ووفقاً للمقتضيات القانونية الوطنية المنطبقة.

مقبولة جزئياً. ١٣٦-٧٦-

انظر التوصية ١٣٦-٧٤.

**١٣٦-٧٧- غير مقبولة.**

انظر التوصية ١٣٦-١١.

في عام ٢٠١٥، أقرت الحكومة مشروع الأحكام التشريعية المتعلقة بالمساعدة على الإنجاب البشري وسوف تعزز وتكفل التشريعات صحة وسلامة الآباء وغيرهم من الأشخاص المعنيين بالعملية (مثل مانحي البويضات/السائل المنوي والأمهات البديلة). وأهمهم الأطفال الذين سيولدون عن طريق عمليات المساعدة على الإنجاب البشري. وستتاح خدمات المساعدة على الإنجاب البشري للأشخاص بغض النظر عن نوع الجنس أو الحالة الزوجية أو الميل الجنسي رهناً برفاه الأطفال الذين سيولدون في المستقبل.

**١٣٦-٧٨- غير مقبولة.**

انظر التوصية ١٣٦-١١.

**١٣٦-٧٩- غير مقبولة.**

انظر التوصيتين ١٣٦-١١ و ١٣٦-٧٧.

**١٣٦-٨٠- مقبولة جزئياً.**

انظر التوصية ١٣٦-٢٩.

يقترح مشروع قانون التعليم (القبول في المدارس) لعام ٢٠١٦، الذي نُشر في تموز/يوليه ٢٠١٦، إدخال عدد من التغييرات الهامة لجعل سياسات الالتحاق بالمدارس أكثر إنصافاً وشفافية.

**١٣٦-٨١- مقبولة جزئياً.**

أجرت آيرلندا مشاورات شاملة مع أشخاص ذوي إعاقة في سياق وضع استراتيجية جديدة لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة، بما يشمل التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

**١٣٦-٨٢- مقبولة جزئياً.**

تتيح عملية التشاور بشأن الاستراتيجية الجديدة فرصة للجهات المعنية من أجل تقديم توصيات في مجالات رئيسية مثل توفير الخدمات والسكن وخدمات الصحة والعمالة والنقل والتعليم.

**١٣٦-٨٣- مقبولة.**

يُنظر في مسألة إثنية الرحل في سياق المناقشات المتعلقة بالاستراتيجية الوطنية الجديدة لإدماج الرحل والروما.

## ١٣٦-٨٤ - مقبولة جزئياً.

لدى جميع الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ست سنوات إمكانية الاستفادة من الرعاية الطبية المجانية التي يقدمها الممارسون العامون. ويمكن لأي شخص يقيم عادة في الدولة أن يطلب الحصول على بطاقة طبية. والمقصود بمن يقيم عادة في الدولة من يعيش في آيرلندا أو من يعتزم العيش فيها لمدة سنة على الأقل. ويشكل طلب الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٦ سنة للبطاقة جزءاً من طلب آبائهم/الأوصياء عليهم. وتُنح البطاقات الطبية بعد إجراء تقييم لموارد الأشخاص المعنيين.

## ١٣٦-٨٥ - مقبولة جزئياً.

انظر التوصية ١٣٦-٤٣.

يُتوخى أن تحقق استراتيجية الإدماج الجديدة تحسناً حقيقياً في نوعية حياة الرحل والروما في آيرلندا.

## ١٣٦-٨٦ - مقبولة جزئياً.

انظر التوصية ١٣٦-٨٥.

## ١٣٦-٨٧ - مقبولة.

انظر التوصية ١٣٦-٨.

## ١٣٦-٨٨ - مقبولة.

انظر التوصية ١٣٦-٨.

## ١٣٦-٨٩ - مقبولة جزئياً.

انظر التوصية ١٣٦-٨.

تلتزم الحكومة في برنامجها لعام ٢٠١٦ بإصلاح نظام الإعالة المباشرة، مع التركيز بوجه خاص على الأسر والأطفال.

## ١٣٦-٩٠ - مقبولة جزئياً.

يتضمن قانون الحماية الدولية أحكاماً بشأن الحالة الخاصة للأشخاص الضعفاء مثل الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة، وينص على أن تكون المصالح الفضلى للطفل اعتباراً رئيسياً عند توسيع نطاق حقوق معينة لتشمل أشخاصاً مؤهلين بما في ذلك إصدار ترخيص الإقامة والسفر والإذن بالدخول والإقامة لصالح أفراد أسر الأشخاص المؤهلين.

**مقبولة جزئياً.** ٩١-١٣٦-

يركز برنامج حماية اللاجئين الأيرلندي على نقل ملتسمي اللجوء من إيطاليا واليونان في إطار الصكوك القانونية للاتحاد الأوروبي، وكذلك إعادة توطين اللاجئين القادمين من مخيمات اللاجئين. وستمثل أيرلندا امثالاً تاماً لجميع المعايير الدولية، وهي ما زالت ملتزمة بالتنفيذ الكامل للبرنامج.

**مقبولة جزئياً.** ٩٢-١٣٦-

انظر التوصية ١٣٦-٩٠.

**مقبولة جزئياً.** ٩٣-١٣٦-

انظر التوصية ١٣٦-٩٠.

**مقبولة.** ٩٤-١٣٦-

يتضمن قانون الحماية الدولية أحكاماً خاصة بضحايا الاتجار بالبشر. وستضمن خطة العمل الوطنية الثانية لمنع الاتجار بالبشر ومكافحته في أيرلندا التزاماً بإعادة النظر بشكل أساسي في عملية تحديد الهوية الرسمية للتأكد من أن لدينا نظاماً تفي بأفضل الممارسات الدولية وتلبي احتياجات الضحايا بمن فيهم المعنيون بإجراءات الحماية الدولية.

**مقبولة.** ٩٥-١٣٦-

أصبح من الأصعب التوسط في زيجات المصلحة. وقد باتت القرائن الدالة على نية عقد زواج مصلحة تشكل عائقاً أمام إتمام الزواج.

**مقبولة.** ٩٦-١٣٦-

يقدم "موقف السياسة العامة الوطنية بشأن الإجراءات المتعلقة بالمناخ والتنمية المنخفضة الكربون" توجيهات سياسية رفيعة المستوى إلى الحكومة لكي تعتمد وتنفذ خططاً تمكن الدولة من الانتقال إلى اقتصاد منخفض الكربون بحلول عام ٢٠٥٠.

**مقبولة.** ٩٧-١٣٦-

تلتزم أيرلندا بتعزيز السلوك المسؤول لدى الشركات والمسؤولية الاجتماعية للشركات من خلال الأطر المناسبة، والوفاء بالتزاماتنا الدولية وتعزيز الممارسات الجيدة في أوساط الأعمال التجارية. وفي إطار التزامنا بتنفيذ المعايير العالمية مثل المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن الشركات المتعددة الجنسيات، ومبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، ستوفر الخطة الوطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان الأدوات اللازمة لمنع ومعالجة المخاطر المتصلة بانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك في المناطق المتأثرة بالنزاع.